

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-142656

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (ZIW-142656-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/11/22م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/08/23م، من / ... (هوية وطنية رقم ...) بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...). والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/08/25م من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1389) الصادر في الدعوى رقم (ZIW-2021-41850) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1. رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند مصاريف مستحقة حال عليها الدور.
 2. رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند دفعات مقدمة من العملاء.
 3. رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند أطراف ذات علاقة.
 4. رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند حسابات دائنة.
 5. إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند سلف طويلة الأجل.
 6. رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند فروقات الاستيرادات.
 7. إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند الديون المعدومة.
 8. إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند ضريبة الاستقطاع.
 9. إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند غرامة التأخير.
- وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-142656

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (ZIW-142656-2022)

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه فيما يخص بند (فروقات الاستيرادات) بأنه قدم بالفعل مطابقة مفصلة بين المشتريات الخارجية المدرجة في الإقرار الزكوي والمستوردات وفقاً للبيان الجمركي لعام 2018م، بالإضافة إلى ذلك قامت الهيئة بإضافة المبلغ المذكور أعلاه لصافي الربح المعدل على حساب المشتريات الخارجية (فروق الربح من الواردات بنسبة 15%) دون تقديم أي أساس لمعاملتهم، وقدم المكلف ملخصاً للمطابقة بين المشتريات الخارجية وفقاً للإقرار الزكوي لعام 2018م كالآتي: قيمة المستوردات وفقاً للبيان الجمركي (83,183,454 ريال، + المشتريات الخارجية غير المدرجة في البيان الجمركي (1,739,238 ريال، فروقات التوقيت (مشتريات خارجية مستحقة (4,401,745 ريال، (-) المعدات المستأجرة المستوردة (40,661,526 ريال، الفروق بين قيمة الواردات وفقاً للبيان الجمركي وتكلفة المشتريات الخارجية وفقاً لسجلات الشركة (صرف العملات الأجنبية) (828,250 ريال، المستوردات غير المدرجة في دفاتر الشركة (9,407,250 ريال، المشتريات الخارجية وفقاً للإقرار (38,427,411 ريال، كما قدم المكلف المطابقة التفصيلية والمستوردات حسب البيان الجمركي لعام 2018م. كما يعترض المكلف على بند (مصاريف مستحقة حال عليها الحول) وبند (دفعات مقدمة من العملاء حال عليها الحول) وبند (أطراف ذات علاقة حال عليها الحول) وبند (حسابات دائنة حال عليها الحول)، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فتقدمت بلائحة استئنافية اطلّعت عليها الدائرة وتضمّنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (السلف طويلة الاجل) وبند (ضريبة الاستقطاع لشهر ديسمبر لعام 2018م) وبند (غرامة التأخير بواقع 1% لكل 30 يوم لشهر ديسمبر لعام 2018م).

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/11/22م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-142656

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (ZIW-142656-2022)

الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (فروقات الاستيرادات)، وحيث يكمن استئنافه في الاعتراض على ما قرّره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدّعي بأنه قدم بالفعل مطابقة مفصلة بين المشتريات الخارجية المدرجة في الإقرار الزكوي والمستوردات وفقاً للبيان الجمركي لعام 2018م، بالإضافة إلى ذلك قامت الهيئة بإضافة المبلغ المذكور أعلاه لصافي الربح المعدل على حساب المشتريات الخارجية (فروق الربح من الواردات بنسبة 15%) دون تقديم أي أساس لمعاملتهم، وقدم المكلف ملخصاً للمطابقة بين المشتريات الخارجية وفقاً للإقرار الزكوي لعام 2018م والمطابقة التفصيلية والمستوردات حسب البيان الجمركي لعام 2018م. وحيث نصّت الفقرة (3) من المادة (57) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل على أنه: "يقع عبء إثبات صحة ما ورد في إقرار المكلف من إيرادات ومصروفات وأي بيانات أخرى على المكلف، وفي حالة عدم تمكنه من إثبات صحة ما ورد في إقراره، يجوز للمصلحة إضافة إلى تطبيق أي جزاءات نظامية أخرى، عدم إجازة المصروف الذي لا يتم إثبات صحته من قبل المكلف أو القيام بربط تقديري وفقاً لوجهة نظر المصلحة في ضوء الظروف والحقائق المرتبطة بالحالة والمعلومات المتاحة للمصلحة". وبناءً على ما تقدّم، يعدّ بيان الاستيرادات الصادر من الهيئة العامة للجمارك قرينة أساسية من طرف ثالث محايد، وبالإطلاع على ملف الدعوى يتبين أن إجراء الهيئة بتعديل نتائج أعمال المكلف يعود لوجود فروقات في قيمة الاستيرادات المدرجة في إقرار المكلف مقارنة بالاستيرادات طبقاً لبيان الجمارك، وبالإطلاع على المستندات المقدمة في ملف الدعوى؛ يتبين أن الهيئة لم تقبل ما يبلغ (13,657,525) ريال وتم احتساب ربح جزافي عليها بنسبة 15% وأن المبلغ عبارة عن (9,407,274) ريال و(4,250,274) ريال لم تقبلها الهيئة، وقبلت المبالغ والفروقات جميعها إلا ما سبق، بالإضافة إلى أن الهيئة قبلت مبلغ الفروقات بقيمة (41,489,776) ريال عبارة عن (استيرادات آلات ومعدات مستأجرة بمبلغ (40,661,526) ريال + فروقات عملة بمبلغ (828,250) ريال)، وبالإطلاع على المستندات المقدمة؛ يتبين تقديم المكلف لبيان بالمبلغ الغير مقبول من قبل الهيئة وقدره (9,407,274) ريال؛ والمستند المقدم معد بشكل يدوي شامل رقم البيان وتاريخ البيان والبند وقيمة البند، وحيث إن الهيئة قبلت المستند الذي يثبت قيمة (40,661,526) ريال فمن باب أولى قبول هذا المستند الذي يثبت مبلغ (9,407,274) ريال، حيث إن المستندات من نفس المصدر ونفس البيانات المقدمة، وكما هو الحال بالنسبة للمبلغ المتبقي بقيمة (4,250,274) فقد قدم المكلف بيان معد بشكل يدوي يشتمل على تاريخ المستند ورقم المستند واسم المورد والمبلغ، وحيث إن الهيئة قبلت المبالغ والفروقات الأخرى والتي كانت بنفس المستندات المقدمة ومن نفس مصدرها فمن باب أولى قبول المستند المقدم لإثبات الفرق أعلاه، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول اعتراض المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-142656

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZIW-142656-2022)

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف والهيئة على بقیة البنود محلّ الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محلّ الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف ورفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقیة البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1389) الصادر في الدعوى رقم (ZIW-2021-41850) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (السلف طويلة الاجل).
- 2- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ضريبة الاستقطاع لشهر ديسمبر لعام 2018م).
- 3- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (غرامة التأخير بواقع 1% لكل 30 يوم لشهر ديسمبر لعام 2018م).
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مصاريف مستحقة حال عليها الحول).
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (دفعات مقدمة من العملاء حال عليها الحول).
- 6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (أطراف ذات علاقة حال عليها الحول).
- 7- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (حسابات دائنة حال عليها الحول).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-142656

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (ZIW-142656-2022)

8- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فروقات الاستيرادات).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو



الدكتور/ مساعد بن فهد الوهيبي

عضو



الأستاذ/ محمد بن عمر الخراشي

رئيس الدائرة



الدكتور/ محمد بن ناصر البجاد



هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.